

## ميثاق لجنة المعايير البيئية والاجتماعية والحكمة المؤسسية لمصرف العراق الأول الإسلامي

### **مهام ومسؤوليات اللجنة**

1. مراقبة والإشراف على الحفاظ على المعايير البيئية والاجتماعية والحكمة المؤسسية بما في ذلك الشؤون المتعلقة بتغير المناخ.
2. التأكيد من تطبيق دليل المعايير البيئية والاجتماعية والحكمة المؤسسية والوثائق ذات الصلة بالمناخ وتحديثها بانتظام.
3. إعداد تقرير المعايير البيئية والاجتماعية والحكمة المؤسسية والاستدامة ليتم إدراجه ضمن التقرير السنوي والتوصية به لمجلس الإدارة للموافقة عليه.
4. مراجعة وتعزيز هيكل المعايير البيئية والاجتماعية والحكمة المؤسسية الفعالة بما في ذلك إنشاء لجان إضافية لمجلس الإدارة وحلها واقتراح أي تغييرات ليوافق عليها مجلس الإدارة.
5. التأكيد من تطبيق المصرف وأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية لدليل وسياسات وإجراءات دليل المعايير البيئية والاجتماعية والحكمة المؤسسية للمصرف.
6. ضمان الالتزام بمتطلبات استقلالية أعضاء مجلس الإدارة والإفصاح عن المصالح.
7. مراجعة وتعزيز متطلبات مدونة قواعد السلوك الوظيفي وسياسة المصرف بشأن إدارة تضارب المصالح بانتظام.
8. ضمان إعداد تقارير المصرف والالتزام بمتطلبات بطاقة الأداء للمعايير البيئية والاجتماعية والحكمة المؤسسية الصادرة عن البنك المركزي العراقي.
9. التأكيد من امتثال المصرف للقوانين والتعليمات والضوابط النافذة في مجال المعايير البيئية والاجتماعية والحكمة المؤسسية.
10. مراجعة خطط التدريب والتطوير السنوية للإدارة التنفيذية والموظفين على مستوى المصرف بشأن المعايير البيئية والاجتماعية والحكمة المؤسسية والاستدامة والمناخ وتقديم توصيات بشأن هذه الخطط.
11. دمج المخاطر والفرص المتعلقة بالمناخ في استراتيجية المصرف ونموذج الأعمال والخطط المالية والعمليات وفي عملية صنع القرارات في مجلس الإدارة.
12. تقديم تقارير منتظمة من الإدارة التنفيذية إلى مجلس الإدارة بشأن الجوانب المتعلقة بالمناخ.

## **أعداد التقارير**

1. تقديم تقرير سنوي عن سياسات المصرف وعملياته المتعلقة بالمناخ والتقدم الحاصل مقابل الأهداف والمقاييس في التقرير السنوي أو في تقرير الاستدامة المنفصل.
2. يجوز مراجعة التقرير من قبل مدقق حسابات خارجي مستقل.

## **اجتماعات اللجنة**

1. تعقد اجتماع بشكل ربع سنوي على الأقل او كلما دعت الحاجة بناء على طلب رئيس اللجنة او احد الأعضاء بعد الحصول على موافقة رئيس اللجنة .
2. يتم رفع محضر الاجتماع و التوصيات الى مجلس الإدارة للمصادقة عليه واقراره .